

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٩٩ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع إنشاء مساكن اقتصادية بشارع ملك حفي  
بسيدي بشر قسم المنزه بمحافظة الاسكندرية  
من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى حل مشاكل الإسكان وافق المجلس  
التنفيذي لمحافظة الاسكندرية على إنشاء مساكن اقتصادية بشارع ملك حفي  
بسيدي بشر قسم المنزه بمحافظة الاسكندرية .  
وقد وقع الاختيار على أنسب المواقع لإقامة المشروع المذكور وهو عبارة  
عن قطعة أرض مساحتها ٢٦٥٠٠ متر مربع موضحة الحدود والمعالم على الرزم  
المرفق وهي ملك كل من السيد / محمد عبد المنعم العيسى والإسرائيلية  
الأميريكية الذين وافقا على نزع ملكية الأجزاء المتداخلة في المشروع  
من أملاكهما .

وقد أشارت محافظة الاسكندرية إلى أن المبلغ اللازم للتعويض عن نزع  
الملكية البالغ قدره ١١٩٢٥ جنيها سيؤخذ من اعتماد مبلغ ١,٧٠٠,٠٠٠ جنيه  
المخصص للإسكان وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية  
باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المنفعة العامة والإستيلاء بطريق  
التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧  
لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للخدمة العامة أو التحسين والقوانين  
المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرفق مفرغاً  
في الصيغة القانونية ، برجا في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد  
دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٠٠ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع توسيع مستشفى القبارى العام  
قسم مينا البصل بمحافظة الاسكندرية  
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على التماس

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للخدمة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع مستشفى القبارى  
العام قسم مينا البصل بمحافظة الاسكندرية الموضح حدوده ومعالمه على  
الرسم المرفق .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتوسيع  
المستشفى المشار إليه في المادة السابقة البالغ مساحتها ٦٠٠٠ متر مربع  
والمملوكة للسادة المذكورين بالمذكرة والكشف المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٧ شبان سنة ١٣٩٢ ( ٤ شبان سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٠٠ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع توسيع مستشفى القبارى العام قسم مينا البصل  
بمحافظة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى رفع المستوى الصحى وتوفير العلاج  
للواطنين وافق المجلس التنفيذي لمحافظة الاسكندرية على توسيع مستشفى  
القبارى العام .

وقد وقع الاختيار على الموقع المناسب لتوسيع هذا المستشفى في اتجاهين  
الأول من ناحية شارع العليين والثانى من ناحية شارعى الأمير لؤلؤ والملك  
شاه وتبلغ مساحته ٦٠٠٠ متر مربع تقريبا بعضها مشغول بمبانى موضحة  
الحدود والمعالم على الرسم المرفق ، وهي ملك السادة المذكورين بالكشف  
المرفق الذين وافقوا جميعا على نزع ملكيتهم .

وقد أشارت محافظة الاسكندرية أن مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة  
قد أودعت مبلغ التعويض اللازم عن نزع الملكية قدره ٢٥٠٠٠ جنيه  
تحت تصرف الجهة المنوط بها صرف التعويضات لاستحقاقها ، وطلبت  
السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع توسيع  
المستشفى المذكور من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
على الأرض اللازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن  
نزع ملكية العقارات للخدمة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرفق مفرغاً  
في الصيغة القانونية برجا في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد  
دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٤٠ لسنة ١٩٧٣

تخصيص بعض الأراضي المملوكة للدولة  
للمؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون  
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم المؤسسة  
المصرية العامة للإسكان والتعمير؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠٦ لسنة ١٩٦٤ بتحويل مؤسسة  
ضاحية المعادى إلى شركة مساهمة عربية؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة؛

قرر:

مادة ١ - تخصيص الأراضي انقضاء المملوكة للدولة والكائنة بمنطقة  
البيسيتين والجبل الشرق بالمعادى بمحافظة القاهرة والميمنة الحدود والمعلم  
بالرسم وكشف التحديد المرفقين للمؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير  
وذلك لأغراض التعمير والإسكان.

مادة ٢ - يزداد رأس مال المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير  
بتقدير القيمة الفعلية لمساحة الأراضي المشار إليها في المادة السابقة.

مادة ٣ - تتولى المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير عن طريق  
شركة المعادى للإسكان والتعمير التابعة لها تجميع واستغلال الأراضي  
المشار إليها.

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

بعد برئاسة الجمهورية في ١٠ ذو القعدة سنة ١٣٩٣ (أول ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

## كشف

باسماء ملاك عقارات مشروع نزع ملكية توسيع مستشفى  
القبارى العام بالقبارى

رقم الشريك	اسم المالك
( ١ )	عطية حسن أحمد .
( ٢ )	محمد محمد جاد .
( ٣ )	على أحمد فارس .
( ٤ )	محمد حسين .
(٦٤٥)	السيدة / وردة سعيد ، إبراهيم صالح .
(١٠٥)	حسن السيد شحاتة .
( ٦ )	السيد / أحمد على .
( ٧ )	عبد الفتاح على الطباخ .
( ٨ )	أحمد على فارس .
( ٩ )	حسن السيد شحاتة .
(١٠)	ورثة أحمد سليمان .
(١٠١)	صالح محمد .
(١١)	السيدة / هانم سليمان جمعة .
(١٢، ١٣)	ورثة على عطوان .
(١٤)	لم يستدل عليه .
(١٥)	السيدة / أمينة على عامر ، على عطوان .
(١٦)	السيدة / أمينة محمد سالم .
(١٧)	ورثة حسن يوسف .
(١٨)	غير معروف له مالك .
(١٩)	ورثة عبد الفتاح صالح .
(٢٠)	ورثة الحاج صالح عوض .
(٢١)	غير معروف له مالك .
(٢٢)	ورثة أحمد على فارس ، على محمود .
(٢٣)	قبارى على أحمد .
(٢٤)	عبد العال إمام .
(٢٥)	محمد سالم عرفة .
(٢٦)	ورثة سرور عامر .
(٢٦)	السيد / إبراهيم محجوب .
(٢٧)	خضرة محمد فتوح .
(٢٨)	السيد / إبراهيم محجوب .
(٢٩)	أحمد سليمان بسيوى .
(٣٠)	أحمد حسن حسين أحمد .
(٣١)	السيدة / سعاد أحمد بدوى نصر .
(٣٢)	السيدة / سعاد أحمد بدوى نصر .
(٣٣)	الشركة المتحدة للإسكان والتعمير .
(٣٤)	الأبلاك الأثرية .